Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

(١١) وقد كانوا يستعملون وسائل للتنظيف لقلة الماء عندهم لاتتفق مع حياتنا . ومن القواعد المقررة أن العبرة بالغايات ـ فمثلا (إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح أصابعه حتى يلعقها) خ حـ ٢ (الأطعمة) صـ ١٢٨ .

لايريد بهذا إلا مجرد التنظيف . فاذا وجد الماء والصابون فلا داعى لهذا العمل .

(١٢) وأوصى بالأكل فى اعتدال فلا يأكل وهو مضطجع أو متكىء تسهيلا لعملية الإبتلاع ، وفى الحديث : (لا آكل متكئا) خ حـ٢ الأطعمة صـ ١٢٧ .

(١٣) وفى الاجتماع على الطعام فوائد : كالتعلم والبركة ، (طعام الإثنين كافى الثلاثة ، وطعام الثلاثة كافى الأربعة)(١) .

(١٤) ولم تخلو تعاليم الإسلام من آداب الشرب (لاتشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث ، وسموا إذا أنتم شربتم واحمدوا اذا أنتم رفعتم) .

(١٥) وقد ثبت أنه (نهى عن اختناث(٢) الأسقيه) خ حـ ٢ الأشربة صـ ١٣٢ .

(١٦) والذين يشربون دفعة واحدة من غير أن يتنفسوا فى الاناء فلا بأس بهذا . فتفريق الشرب على دفعات يراد منه ألا يتنفس الإنسان فى الإناء ـ وعليه فانه لايصح التمسك بضرورة أن يكون الشرب على دفعات ، ولعل هذا الأثر يفصح لنا عن هذا الحكم (القذاه أراها فى الإناء ، انى لا أروى من

---

(١) خ حـ ٢ (الأطعمة) صـ ١٢٧ .
(٢) كسر أفواهها والشرب منها .